

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٢٥٠ لسنة ٢٠٠٧

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السوريين :

١ - مازن علاء الدين محمد كبة وار .

٢ - عمر علاء الدين محمد كبة وار .

اكتساب جنسية والدتهما المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لأسباب تتعلق بالصالح العام للدولة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية .

تحريراً فى ١٥/٥/٢٠٠٧

وزير الداخلية

حبيب العادلى